قرار
رئيس المؤتمر الوطني العام
رقم (136) لسنة 2013م
بشأن تفعيل دور الأجهزة الضبطية والأمنية
في ترسيخ الأمن وحماية المواطن

بعد الاطلاع :-

- على الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3 / أغسطس/2011م وتعديلاته.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (62) لسنة 2013م في شأن إعتماد تعديل النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام .
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 1992م بشأن الشرطة.
- وعلى القانون رقم (10) لسنة 2010م بشأن الجمارك.
- وعلى قرار اللجنة الشعبية العامة (سابقاً) رقم (149) لسنة 2006م بشأن الحرس البلدي.
- وعلى قرار المؤتمر الوطني العام رقم (73) لسنة 2013م بشأن تفويض رئيس المؤتمر في بعض الصلاحيات.

صدر القرار الآتي :

المادة الأولى

على جميع منتسبي كافة الأجهزة الضبطية والأمنية بقطع النظر عن رتبهم أو درجاتهم أو وظائفهم القيادية ضرورة الإنضباط في أدائهم لأعمالهم المنوطة بهم والتقيد بالحضور الفعلي المستمر إلى المواقع المكلفين بها والإلتزام بإثبات الحضور والإنصراف وعلى المسئولين عنهم التقيد بهذه الأحكام كل فيما يخصه.

المادة الثانية

على السادة الوزراء في الحكومة المؤقتة كلٌ فيما يعنيه ضرورة متابعة الأجهزة الأمنية والضبطية التي يشرفون عليها وموافاة رئيس المؤتمر الوطني العام بالعدد الكلي لمنتسبي أي من الجهات التابعة لوزاراتهم وموافاتنا بشكل دوري ومستمر بالعدد الفعلي للعاملين بها على أرض الواقع وكذلك بالعاملين فعلاً بشكل دوري ومتجدد .

المادة الثالثة

على جميع السادة الوزراء والمسئولين عن المنتسبين للجهات التابعة لوزراتهم ضرورة إتخاذ كافة الإجراءات القانونية اللازمة مع كل من يتهاون في أداء واجبه والإلتزام بعمله المكلف به وضرورة متابعة المرؤسين والتفتيش الدوري والفجائي عليهم ومراقبتهم وتفعيل إجراءات الخصم من المرتب أو إيقافه وإنهاء الخدمة لكل من يتخلف عن عمله أو يتلكأ في أداء مهامه وواجباته في هذا الظرف العصيب.

المادة الرابعة

يعمل بأحكام هذا القرار من تاريخ صدوره وعلى كلٍ فيما يخصه تنفيذه وينشر في وسائل الإعلام المختلفة.

نوري علي أبو سهمين

رئيس المؤتمر الوطني العام

المؤتمر الوطني العام ليبيا
LIBYA
الرئاسة - الرئيس

التاريخ: 20/08/2013